كتاب سماه بعضهم داعي الهدى بشرح منظومة
الشهداء تاليف العالم العلامة الشيخ احمد
بن الشيخ عبد الرزاق بن الشيخ محمد
بن الشيخ احمد المغربي
مولدا الرشيدي الشافعي
رحمه الله ونفعنا
ببركاته امين
امين
امين

ملك هذه النسخة
الاشياخ الشرعي
الاستاذ العفيفي
كاتبه سليمان
داود
الحنفي
المالكي

محمود

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين على القوم الكافرين
قال شيخنا الامام العالم العلامة فريد دهره ووحيد عصره
لسان المتكلمين حجة المولفين انسان عين الدهر اليمني احمد بن عبد
الرزاق بن محمد بن احمد المغيزي ثم الرشيدي رحمه الله
وامدنا ببركته ونفع بتاليفه وكتابته امين الحمد لله وكفى
وسلام على عباده الذين اصطفى وبعد فقد رايت بعض المتاخرين
اعتنى بتتبع الاسباب الموجبة للشهادة من كتب السنة فجمع
منها اربعين فرايت نظمها ليسهل الاحاطة بها فجاءت بحمد الله في
خمسة عشر بيتا ثم اخترت ان اضع عليها شرحا لطيفا يحقق
مسائلها ومجرد دلايلها فقلت مستعينا بالمولى الكريم مستمطرا
من فيض فضله العميم في ضعف عشرين اي جاءت عدة الشهدا
منحصرة في اربعين بحسب ما ظهر بالتتبع من الاحاديث المروية
عن خير من للورى حقا دعى وهدى وهو نبينا محمد صلى
الله عليه وسلم والشهدا جمع شهيد فعيل اما بمعنى فاعل لانه
حي فروحه شهدت دار السلام وروح غيره انما تشهدها يوم
القيامة اولانه يشهد عند الموت ما له من الكرامة اولانه يشهد
يوم القيامة بابلاغ الرسل واما بمعنى مفعول لانه مشهود
له بالجنة او بالامان من النار او بحسن الخاتمة من الله او
الملائكة والشهادة اصطلاحا تخصيص من حصل له سبب من
اسبابها بثواب مخصوص وكرامة زايدة فمن الشهدا من مات
في معرك اي معركة جنس الكفار فشمل الواحد من اهل الحرب
او

او الردة او الذمة اذا قطعوا الطريق علينا مثلا وسوا قتله كافر
ام عاد اليه سهمه ام اصابه سلاح مسلم خطا ام تردى في وهدة
ام رمحته دابته فالضابط ان يكون موته بسبب القتال وهو
افضلهم اي الشهدا الماهر وورد فيه من الاحاديث الكثيرة الشهيرة
ودون ثم الصف بجميع ما باي اخر امن الخصايص والكلام فيه هنا
من حيث الشهادة الاخروية اما الاحكام الدنيوية كحرمة
غسله والصلاة عليه فمحلها كتب الفقه ومنهم من مات بالولادة
ترخيم ولادة اي بسبب الولادة وان ما القت الولدا على الصحيح
وقيل ان القته والمعنى انها تموت مع شي مجموع فيها غير منفصل
عنها من حمل او بكارة كذا قاله السيوطي وقوله غير منفصل
عنها من حمل انما ياتى على القول الثالث المار والظاهر انه
هو الذي يوافق المعنى اللغوي فلهذا اراعاه وان كان
في حكمه من القت الولد على الصحيح المار ففي حديث الموطا
الشهدا سبعة سوى قتيل المعركة وعدد ها المطعون والغريق
وصاحب ذات الجنب والمبطون والحريق والميت تحت الهدم
والمراة تموت بجمع بتثليث الجيم واسكان الميم اي التي تموت
بالولادة وقيل هي البكر وقيل هي التي تموت من الولادة وولدها
في بطنها قد تم خلقه وقيل هي التي تموت بمزدلفة ورد بانه
خطا ظاهر وفي رواية المراة يجرها ولدها بسررها الى الجنة
والحصر في الحديث لعله باعتبار ما اعلمه الله اذ ذاك ثم
اعلمه بالزايد والالف في الولدا للاطلاق وكذا منهم الغريق

المشهور غير ها الموذ [illegible]
بجاله من الخصائص
بسبب الولادة
وان لم تلق الولد

للحديث المار ومبطون للحديث المار ايضا وهو الذي يموت بمرض بطنه
كالاستسقا وقيل ما صاحبه الاسهال وقيل صاحب القولنج ومنهم محتسب
لله بالصبر والتوكل زمان طعن وان لم يلق فيه اي في زمان الطعن
روي من طعن او موت مصدق بان بربع مهور احتسب وطعن ومات
في زمن الطعن به احتسب وطعن ولم يمت به ولا زمنه احتسب
ولم يطعن ومات زمنه بغيره احتسب ولم يطعن ولم يمت في زمنه
قال العلامة ابن حجر الهيتمي رحمه الله ولم يلزم من ذلك ان
من اتصف بما مر ومات بالطعن يكتب له اجر شهيدين لان درجات
الشهدا متفاوتة وارفعها الاول ثم الثاني ثم الثالث ثم الرابع
علي انه لا مانع من تعدد اجر الشهادة لمن اجتمع فيه اسباب
واكثر من اسبابها كغريب مطعون كما يتعدد القيراط لمن صلي
علي الجنائز الاتي فعلم ان غير المحتسب لا يكتب شهيدا وان
مات بالطاعون ودليل شهادة المطعون ما صح من قوله صلي
الله عليه وسلم فنا امتي بالطعن والطاعون قيل يا رسول الله
الطعن قد عرفناه فما الطاعون قال وخز اعدائكم من الجن
وفي كل شهادة والوخز بفتح الواو واسكان المعجمة بعدها زاي اي
هو الطعن غير النافذ ودليل صح عن احمد وغيره ان المطعون كشهيد
المعركة ولفظ حديثه يختصم الشهدا المتوفون علي فرشهم
الي ربنا جل جلاله في الموتي المتوفون بالطاعون فيقول الشهدا
قتلوا كما قتلنا ويقول المتوفون علي فرشهم احوانا ماتوا علي
فرشهم كما متنا فيقول الله عز وجل انظروا الي جراحهم

وان

الطاعون

شهادة

فان اشبهت جراح المقتولين فانهم منهم واذا جراحهم اشبهت
جراحهم ولا اثيا في ما دل عليه الحديث الاول من كون الطاعون
وخز الجن ما قاله الاطبا ان سببه دم ردي مايل الي العفونة
والفساد يستحيل الي جوهر سمي يفسد العضو ويغير ما يليه
ويودي الي القلب كيفية ردية فيحدث القي والغثيان والغشي
والخفقان لجواز ان ذلك يحدث عند الطعنة الباطنة التي اخبر
بها الصادق وطعن الجن من الباطن الي الظاهر عكس طعن
الانس فهم تكلموا حسب ما ظهر لهم من قواعدهم دون ما بطن
لانه لا يدرك بالعقل ومنهم صاحب السل بالكسر وهو داء يصيب
الرية فياخذ منه البدن في النقصان والاصفرار رواه احمد ومنهم
صاحب الحمي اذا قتلت اي اذا مات بها وان لم تكن من الانواع المخوفة
كما اقتضاه اطلاق حديث الديلمي ومنهم صاحب ذات الجنب وهو
الميت بقرحة داخل جنبه كما في حديث الموطا المار ومنهم من للعلم
قد قصدا اي طلب رواه البزار والالف للاطلاق واللام في
للعلم للتقوية ومنهم مترجر بكسر الخا وضمها اي الذي يسقط عن
المركوب له او يخر عن راس جبل فيموت وكذا اللديغ بالاهمال
ثم الاعجام اذ عكسه لذيغ النار اي الملدوغ بهامة من حية
او عقرب مثلا اذا مات بذلك وكذا من سبع باسكان البا للوزن
عليه اي ومنهم من عدا عليه سبع فقتله روي الاخيرة الطبراني
وغيره ومنهم عاشق ولو من لا يحل له كاتم لعشقه ان عف عن
خطا اي محرم بتعلق معشوقه حتي النظر المحرم اذا مات بذلك

وجيت

ملاعبرة بها

وانا اهل الحما
او الحامها
منه خمل
فالملدوغ

رواه الديلمي ومنهم من اي الذي اتيم اميناني امر الورى رواه احمد
ولفظ روايته وامنا الله على خلقه فتلوا او ماتوا او معلوم
انه لابد في تحصيله ذلك ان يقوم فيهم بما امر الله فلذلك قيدته
بقولي رشدا بكسر الشين وفتحها ومنهم ميت الليلة الغرا اعني
ليلة الجمعة اي الميت فيها او في غدها وهو يوم الجمعة اخرجه
جماعة وفي حديثه انه يوقى فتنة القبر او بعد حج ثوى اي
او مات بعد فراغه من حج او بعد غزو وعدا بضم العين وكسرها
اي بعد جهاد الاعدا من الكفار او بعد شهر صوم وهو شهر
رمضان اعني عقب ذلك نقل الثلاثة جمع عن الحسن كذا الاعتمار
اذا مات بعده رواه ابن ماجه وكذا معتمر بفتح الميم مصدر بمعنى
الاعتمار رواه ايضا جمع عن الحسن او الوضو اذا مات عقبه عليه
رواه الاجري ومنهم من اي الذي مصلي الضحى ابدا ولم يذر اي
يترك وتره قرا اي قرارا اعني حضرا ولا سفرا وكل شهر ثلاثا
اي وصام ثلاثة ايام من كل شهر مجتهدا في ذلك رواه ابو نعيم
ومنهم ميت الهدم اي الميت فيه لحديث الموطا المار او في الحبس
اذا كان حبسه مظلمة بفتح اللام قياسا وكسرها شذوذا مصدر
بمعنى ظلم رواه ابن منده وكذا منهم لشريق فعيل بمعنى فاعل
اي من شرق بشي فمات به رواه الطبراني وغيره وكذا منهم حي من
في نار انفدا اعني الحريق لحديث الموطا المار والالف في انفدا
للاطلاق او دون مال او الاهلين او دمه او دينه في اقتتال
نفسه اي ومنهم من فدا نفسه بان قتل في مقاتلة من صال

ومنهم من ط

عليه

عليه دون ماله او اهله او دمه او دينه روى كلا من الاربعة كل من
اصحاب السنن الاربعة او قتل كما ذكر دون مظلمة له رواه احمد
والنسائي او مات مغتربا بكسر الرا غريبا رواه جماعة او مايد
البحر ومنهم المايد في البحر اي الذي يصيبه القي فيه فيموت
رواه ابو داود او من في الرباط غدا اي مات رواه ابن حبان
ومنهم من دعي ما دعي ذو النون في مرض اي من دعى في مرضه
الذي يموت فيه ما دعى به يونس عليه السلام لما التقمه
الحوت وهو المحكي عنه في قوله تعالى فنادى في الظلمات ان لا اله
الا انت سبحانك اني كنت من الظالمين بان يقول لا اله الا انت
سبحانك اني كنت من الظالمين ميعاد موسى الذي مولاه قد وعدا
اي عدة ليالي ميعاد موسى عليه السلام الذي وعده اياه ربه
المحكي في قوله جل جلاله من قايل وواعدنا موسى ثلاثين ليلة
واتممناها بعشر فتم ميقات ربه اربعين ليلة فالمراد انه يدعو
بذلك اربعين مرة رواه الحاكم وفي حديث وان برئ برئ وقد
غفر له جميع ذنوبه بل جا في حديث ابن ماجه كل مريض اي ما مرض
يموت به في الشهدا او في فظاهره شموله جميع الامراض وهو
كذلك وقول القرطبي انه يتقيد ببعض الامراض رده بعض
المحققين بل جا في حديث حسن كل ميت باسكان اليا على الاسلام
معدود في الشهدا ولفظه كل موتة يموت بها المسلم فهو شهيد
اي ولكن الشهادة تتفاضل وسايل ربه صدقا شهادته اي ومن
طلب من ربه الشهادة في سبيله بصدق بنيته من فضله ثواب

بعد

تلك الشهادة وان ما معركا شهيدا اي وان لم يشهد المعركة فضلا
عن موته اخرجه مسلم ولفظه من طلب الشهادة صادقا اعطيها
ولو لم تصبه وفي رواية له من سال الله الشهادة بصدق بلغه
منازل الشهدا وان مات على فراشه قال النووي الثانية مفسرة
للاولى ومعناها انه يعطى من ثواب الشهدا وان مات على
فراشه انتهى واشرت بالغاية المذكورة الى ان المراد سوال
شهادة المعركة كما دلت عليه الرواية الثانية ويبعد ان
يجري ذلك في غيرها بل ينبغي الكلام في جواز سواله ان يموت
بالهدم او الغرق او الحرق او نحوها اذ لا يجوز التعرض
لها فليراجع ومن الدعا الماثور اللهم اني اعوذ بك من
الهدم واعوذ بك من الغرق واعوذ بك من الحرق واعوذ
بك ان اموت لديغا لا يقال المسئول ثوابها لا هي فلا محذور
لانا نقول ليس هذا قياس ما تقرر في سوال شهادة المعركة
بل قياسه انه يسال نفس الشهادة كما يعلم بتامل ما تقرر
واما سوال الثواب المخصوص فهو من جملة عموم الدعا
وليس مما الكلام فيه فتامل ثم اعلم ان مراتب الشهدا
متفاوتة حتى في الاشخاص كما دلت عليه الاحاديث الصحيحة
في شهدا المعركة تتمـــــة للشهدا خصوصيات
منها ان يغفر للشهيد اول دفعة من دمه ويرى مقعده
في الجنة ويجار من عذاب النار ويامن من الفزع الاكبر
ويوضع على راسه تاج الوقار ويزوج اثنين وسبعين

من الحور العين ويشفع في سبعين من اقاربه رواها الترمذي
بسند صحيح غريب ومنها انهم احيا عند ربهم يرزقون كما
في القران العزيز وان ارواحهم في جوف طير خضر تسرح
في الجنة حيث شاءت ثم تاوي الى قناديل تحت العرش رواه مسلم
وبعض هذه الخصال يكون لساير الشهدا كالاخيرة كما نقله
القرطبي عن العلما وكونه تاية فتنة القبر كما ذكره الجلال
السيوطي ورد على من توقف من معاصريه في كون
المطعون يامن فتنة القبر قال واعجب من ذلك من ظن
ان شهيد المعركة يفتن في قبره وهو مخالف للنص انتهى
ولعل المراد من الشهدا الذين تجري فيهم هاتان الخصوصيتان
من مات بسبب زايد على مجرد الموت والا فقد ورد في
بعض الروايات ان كل ميتة يموت بها الانسان فهو شهيد
فيلزم ان كل مسلم لا يفتن في قبره وان روحه في جوف
طير خضر الى اخره ولا يخفى مصادمته للنصوص وان
كان فضل الله واسعا تنبيـــه روى الامام احمد
حديثا فيه بشرى لكل مسلم بان روحه تكون في الجنة
ايضا وتاكل من ثمارها وترى ما فيها من النضرة والسرور
وتشاهد ما اعد الله لها من الكرامة قال ابن كثير وهو
باسناد صحيح عزيز عظيم اجتمع فيه ثلاثة من الايمة
الاربعة اصحاب المذاهب المتبعة فان الامام احمد رواه
عن الشافعي عن مالك بن انس عن الزهري عن عبد

الرحمن بن كعب بن ملك عن ابيه يرفعه ولفظه نسمة المومن
طاير تعلق في شجر الجنة حتي يرجعه الله الي جسده يوم يبعثه
ففيه ان روح المومن في الجنة لكن خصوصية ارواح الشهدا
انها في حواصل طير خضر فهي كالراكب بالنسبة الي ارواح عموم
المومنين فانها تطير بانفسها فهي كالماشي كما نبه عليه صاحب
المواهب لكن نقل القرطبي عن بعض العلما ان ارواح المومنين
كلهم في جنة الماوي قال وانما قيل لها جنة الماوي لانها تاوي
اليها ارواح المومنين في طير كالزرازير يتعارفون يرزقون
من الجنة انتهي وعليه فيحتاج الي بيان خصوصية الشهدا
غير ما ذكره صاحب المواهب ويمكن ان تكون خصوصيتهم
سروح ارواحهم بخلاف غيرهم فان ما ذكر فيهم ليس فيه الا
انها تاوي في الطير او تعلق في شجر الجنة ان ضبط بضم
اللام اي تاكل لكن يروي ايضا بفتح اللام قال القرطبي
وهو الاكثر ومعناه تسرح وحينيذ فلا يتم الجواب واعلم
ان القابسي نقل عن العلما انهم انكروا قول من قال
ان ارواح الشهدا في حواصل طير خضر قال لانها رواية
غير صحيحة لانها اذا كانت كذلك فهي محصورة مضيقة
عليها قال ابو عمر والاصح ما رواه ابن شهاب عن كعب
بن ملك عن ابيه ان رسول الله صلي الله عليه وسلم
قال ارواح الشهدا طير خضر تعلق في شجر الجنة قال
القرطبي لكن رواية ان ارواحهم في جوف طير خضر
صحيحة

صحيحة لانها في صحيح مسلم بنقل العدل فيحتمل ان تكون في
بمعني علي فيكون المعني ارواحهم علي جوف طير خضر
ومجازا يسمي الظهر جوفا لانه يحيط به ومشتمل عليه الي صنا وقبرا
قال الحافظ ابو عبد الحق وذكر بعضهم ان الارواح المنعمة علي
جهات مختلفة فمنها ما هو طاير ومنها ما هو في حواصل
طير بيض ومنها ما هو في حواصل طير خضر ومنها ما هو
في طير كالزرازير ومنها ما هو غير ذلك قال القرطبي
هذا قول حسن فانه يجمع الاخبار انتهي والله اعلم نسال
الله تعالي ان يميتنا علي الايمان وان يمتعنا بما شا من نعيم
الجنان والحمد لله الذي هدانا لهذا وما كنا
لنهتدي لولا ان هدانا الله والحمد لله
وحده والصلاة والسلام علي
من لا نبي بعده امين
امين امين
امين
امين

بيانات المخطوط

*   *   * اسم الكتاب : داعى الهدى بشرح منظومة الشهداء
االمؤلف
احمد بن عبدالرازق بن محمد بن احمد الرشيدي المغربى
المقدمة
فقد رايت بعض المتاخرين اعتنى بتتبع الاسباب المرجيه للشهادة من كتب السنه فجمع منها اربعين فرايت نظمها لسهل الاحاطه بها فجات بحمد الله فى خمسه عشر بيتا
الخاتمة
هذا قول حسن فانه يجمع الاخبار انتهى والله اعلم فعلا الله تعالى ان يميتنا على الايمان وان يمتعنا بما شا من نعيم الجنان والحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لانبى بعده امين امين

رقم النسخة : --326574
عدد الأوراق : 07ورقة/ورقات

مصدر المخطوط : موقع مخطوطات الأزهر الشريف مصر جزى الله القائمين عليه خيرا
عنوان موقع مخطوطات مكتبة الأزهر :
http://www.alazharonline.org

كتبه أبو يعلى البيضاوي
ادعوا لاخيكم واستغفروا له ولوالديه